

لكن في الارسل جرحا فاقضى تقديمه وردان مقتضى
بعد قبول الوصل اذ فيه وفي الجرح علم زايد للمقتضى

الافراد

الفرد فسمان ففرد مطلقا وحكمه عند الشذوذ سبقا
والفرد بالنسبة ما فدية بثقة او ببلد ذكرته
او عن فلان نحو قول القائل لم يروه عن بكر الا وائل
لم يروه ثقة الا خبره لم يروه بعدا غير اهل البصره
فان يريه واواحد من اهله يجوز ان يجعله عن اولها
وليس في فراده النسبية ضعف لما في هذه الحديثين
لكن اذا قيد ذلك بالثقة فحكمه يقرب مما اطلقه

العمل

وسم ما جعله شموليا معللا ولا تقل مع اول
ومع عبارة غوا سباب طرت فيها غموض وخفاء اثرت
تدرك بالخلاف والتفرد مع قرآن نضم يعتدي
بجملهها الى اطلاعها على تصويب ارسال لما قد وصلا
او وقف ما يرفع او يتردد في غيره او وهم واهم حصل
لكن فادضى او وقف فاجمعا مع كونه ظاهره ان سلما
وهو يحي غالبا في السند تقدر في المتن بقطع مسند
او وقف خرفوع وقد لا يقدر كالبيعات بالخيار صرحوا
بوقع يعلى بن عبيد ابدلا عمر وابعدا لله حين نقلنا
وعلى

الافراد

العمل

وعلة المتزكيتي البسملة اذ ظن راو فيها فنقله
وصح ان انسا يقول لا احد طشيتا فيهمين سبلا
وكثير التعليل بالارسال للموصلان بقوا على اتصال
وقد يجعلون بكل قرح فسق وغفلة ونوع جرح
وغيره من يطلق اسم العلة لغير قرح كوصل ثقتي
يقول معلول صحيح كالذي يقول صح مع شذوذ في الحديث
والنسخ سمي الترخدي بعله فان يرد في عمل فاجمع له

المضطرب

مضطرب الحديث ما قد وردا مختلفا من واحد فاصلا
في متن او في مسندان اتفق فيه تساوي الخلف اما ان يرح
بعضا لوجوه لم يكن مضطربا والحكم للراجح منها وحسب
كالخط للسنة حجم الخلف والاضطراب موجب للضعف

المدرج

المدرج الملقب آخر الخبر من قوله راو بما فصل ظهر
نحو اذا قلت التثنية وصل ذلك زهير وابن ثوبان فصل
قلت وحينه مدرج قبل قلب كاسبقوا الوثنوا وبل للعبق
ويتمه ما اتى جمع كل طرف منه باسناد بواحد سلف
كوايل في صفة الصلاة قد ادرج بمرجبتهم وما اتخذ
وحسنه ان يدرج بعض مسند في غيره مع اختلاف السند
نحو ولا تنافسوا في متن لا تباعضوا قد درج قد نقلنا
من متن لا يخسروا درجه ابن ابي عمير اذا اخرج

حين يرد

الاضطراب

المدرج